

تعا و هم خير لله وكان قانا انما يدخل عليه من شهر رمضان ثم وجدته علمه حجة فباين الله فلما
ميت فتح وعشرون للدخول على عيشة عذبا بها مفايت له فاشهد برسول الله انك تشاء فيقول
تدخل عليا شهرا وانما الصمت من سبع وعشرين له اعداه عدا قال الشهر سبع وعشرون له وكان
ذلك الشهر ثوبا وعشرين له فاشهد ثم انزل الله اليه الخبر في ذلك اول الشهر فاشهد فاشهد
شهر سنة كهي فاشهد ما قاله فاشهد ما قاله صوم المراه بالوزن حيا طوعا
حيا محمدا من نبال الله قال المصحف من عام من سنة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم لا تصوم المراه وتعلمها شاهدة الا باذنه **باب** اذا ابانت المراه بغيره
وان من زوجها **باب** شمع زنا قال ابن ابي عمير عن علي بن ابي طالب عن ابي بصير
ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه قال اذا دخل الرجل امراة في نهارها فاشهد انك من زوجها
فيكون من محرمين هي من شعبة عن ابي هريرة عن ابي بصير عن النبي صلى الله عليه انما
المراه ما حرم زنا ورجها لعنتها الملائكة حتى يخرج **باب** لا تأذي المراه في
بيت زوجها لجدد الا باذنه **باب** ربا اول النهار قال اشعث قال انما الاذى من الاذى
عن ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه قال لا يجزئ المراه الا صوم زوجها وشاهد الا باذنه ولا تاذن
وتعنه الا باذنه وما كنت ممن نعته عن ابي بصير فانه يذم في المشقة وزكواه ابو الزناد ايضا
عن موسى بن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه **باب** حدثنا سعد قال اسبل
قال له النبي عن ابي بصير عن النبي صلى الله عليه قال موت عليا ليلة فكار ما
من دخلها المسكين في الحجاب لم يمسح من اجاب لا تاذنوا من هم الى المراه وقت عليا
باب المراه فاذا اقامت من دخلها النمام **باب** كفي من العشر وهو الروح العشر
الطاهر من العاشرة من ابي بصير عن النبي صلى الله عليه **باب** حدثنا سعد قال
بما كفي من ابي بصير عن النبي صلى الله عليه قال حلفت النبي صلى الله عليه ورسوله
على الله عليه وسلم فقل رسول الله صلى الله عليه والمات مع مقام قانا طويلا لا يجوز
اليقين ثم ركع ركوعا طويلا ثم رفع مقام قانا طويلا وهو دون العلم الاول ثم ركع ركوعا
طويلا وهو دون الركوع الاول ثم سجدة مقام قانا طويلا وهو دون الركوع الاول

تسعون

ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الاول ثم رفع مقام قانا طويلا وهو دون العلم الاول ثم ركع
ركوعا طويلا وهو دون الركوع الاول ثم رفع مقام قانا طويلا وهو دون العلم الاول ثم ركع
والقيتان من المراتب لا يخبثان مع شراة الا باذنه فلا انما ذكر فاذكرو الله قالوا ما
رسول الله رايناك تاتوا وتشتا في مقامك هذا ثم رايناك ككعبت فقالوا رايت له اذوت
الخبر فاشهد انك غنودا واولادته لا كنتم منه ما اوتيتا لنا ورايت لنا فلم اركبا لغيره مشقة
ورايت اكلها السا قالوا لم رسول الله قال يكثر من قيل يكثر من الله قال يكثر من العشر
ويكثر الاحسان لخير الله الاهداء الله ثم رات تكتفينا قالت طاريت تكتفينا خيرا فخط حذنا
عما من العشر قال عوف عن ابي بصير عن ابن ابي عمير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المراه الحية
فرايت المراه الغن والاطغنى في المراه في المراه المراه المراه المراه المراه المراه
باب لزوجك عليك حتى قاله او يجمعه عن النبي صلى الله عليه **باب** حيا
محمد بن ابي عمير عن النبي صلى الله عليه قال اما الاذني فاشهد انك من زوجها
قاله عن ابي بصير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انك من زوجها
وتتوم الليان قلت يل رسول الله قال لا تمنع منه او يطرحه ومنه فان يل لك عليك حيا وان
لزوجك عليك حيا فان يل عليك عليك حيا **باب** المراه لغيره يوم زوجها
باب شاعرا قال الامام عبد الله قال امام موسى بن جعفر بن عيسى عن النبي صلى الله
عليه قال كل راجع وكل مسؤل عن ربيعة والامير راجع والرجل ارجع اهل بيته والمراه راجعة على
بيت زوجها واولاده فكلم راجع وكل مسؤل عن ربيعة **باب** قول الرجل
الرجل فاما من عدل الناس **باب** شاعرا الذي يخطه فان سئل انك اهل بيتك فيقول لا
رسول الله صلى الله عليه من ضاير شهر انشد في شهره ليه قبل السبع وعشرين فنزل رسول الله
أكلت شهرا فاشهد انك الشهر سبع وعشرون **باب** هو النبي صلى الله عليه
وسلم يباه عن ابي بصير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لولا اني كنت اجد
سما الوفاق عن ابي بصير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لولا اني كنت اجد
قال الخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم انك من زوجها راجع والرجل ارجع انك من زوجها
صلى الله عليه وسلم لا يدخل فيك بعض ما يسترها فيما مضى من سبع وعشرون يوما على علمه

سورة

بينه وبين